

طلب فحص عداد مياه/اعتراض على فاتورة المياه

جهة التنفيذ

اسم الخدمة

قسم المياه

طلب: فحص عداد مياه/اعتراض على فاتورة المياه

مدة التنفيذ

الدوائر المساعدة

3 أيام

الشؤون الإدارية

الوثائق المطلوبة

-وثيقة إثبات شخصية (هوية أو جواز سفر)

-براءة ذمة مقدم الطلب

-براءة ذمة للعقار

-فاتورة المياه للعداد المقصود

-التوقيع على الطلب

الرسوم المطلوبة

-رسوم الطلب

-رسوم فتح الملف

-رسم فحص العداد

-رسم ختم العداد إذا تم قطع الختم

السند القانوني:

-قانون تنظيم المدن والقرى لعام 1966

-قانون المياه الفلسطيني

-نظام الأبنية لعام 2011 وتعديلاته

-المخطط الهيكلي لبلدية عنتبا والمصادف عليه من وزارة الحكم المحلي.

إجراءات التنفيذ:

-موظف خدمات الجمهور: التأكد من الوثائق المطلوبة (ومن ضمنها براءة الذمة) واستقبال أو عدم استقبال الطلب

-أمين الصندوق استيفاء رسوم الطلب

-فني المياه: الكشف على الموقع وفحص وقراءة العداد ووضع التوصيات (تالف/صالح)

-مسؤول المياه: مراجعة الطلب، وتحديد سبب تلف (تالف/صالح) حسب توصيات فني المياه وتحديد المطلوب وإذا كان تالف تحديد ثمن العداد والتوصية بإعادة رسوم الفحص أو خصم رسم الفحص

-موظف خدمات الجمهور لتبليغ المواطن بالمطلوب

-فني المياه: تبديل العداد

-موظف المالية لتثبيت بيانات العداد الجديدة على النظام

-مركز خدمات الجمهور: إغلاق المعاملة (معاملة منجزة)